صحيحا شرعيا وقضا بذلك والتزم بمقتضاه بعد اشهاد المبيع المعين
باطنه والمنادا عليه في مواطن الرغبات ومحل الطلبات وبذل الجهد واعتبار
ما يجب اعتباره فيه شرعا واستيفا شرايطه المرعيه **اسجال**
بثبوت بيع وكيل بيت المال المعمور ٥ انه ثبت عنده بمحضر من خصمين
الماخره اشهاد وكيل بيت المال المعمور البايع المسمي باطنه والمشتري المذكور
باطنه عليهما بما نسب اليهما باطنه على الوجه المشروح باطنه وان المبيع المعين
باطنه ملك جار في بيت المال المعمور ولا يد لاحد عليه سوى ايدي نوابه الى
حين البيع وان السدس من الثمن المعين باطنه زايد على ثمن المثل
المبيع المعين باطنه والباقي بعده ذلك ثمن المثل له حالة البيع
ثبوتا ماضيا شرعيا وانه حكم بما ثبت عنده من ذلك حكما شرعيا وقضى
به والتزم بمقتضاه مسولا في ذلك مستوفيا شرايطه الشرعيه ويكتب
ايضا في مبيعات بيت المال وان القيمه العادله عن ذلك وثمن المثل
له والغبطه المسوغه للبيع على بيت المال المعمور شرعا مبلغه
الف درهم تقديرا وماية درهم المعين ذلك باطنه من ذلك الف
درهم هو ثمن المثل وبثمن العدل لجميع المعين باطنه يوميذ والباقي

١٦٥

وهو ماية درهم غبطه ظاهره وزياده وافره مسوغه لوجودها البيع
على جهه بيت المال المعمور شرعا وان كان السلطان اذن في البيع
ولم يباشره بنفسه ولكن له وكيل بيت المال المعمور كتب انه ثبت
عنده اشهاد الاذن والمتبايعين ويكمل على ما تقدم **اسجال**
بثبوت بيع الوكيل عن موكله انه ثبت عنده اشهاد البايع الوكيل والمشتري
والموكل المذكورين باطنه عليهم بما نسب اليهم باطنه على الوجه المشروح
باطنه وان الموكل المسمي باطنه مالك حاير للمبيع المعين باطنه الى حين
البيع ثبوتا ماضيا شرعيا وانه حكم بما ثبت عنده من ذلك حكما
شرعيا ويكمل **اسجال** بثبوت بيع الولي على اليتيم بالغبطه
والمصلحه له انه ثبت عنده ٥ اشهاد المتبايعين المذكورين باطنه
عليهما بما نسب اليهما باطنه على الوجه المشروح باطنه وان المبيع المعين
باطنه ملك اليتيم المسمي باطنه وسبب البايع المسمي باطنه الى حين
البيع وان الثمن المعين باطنه ثمن المثل للمبيع المعين باطنه يوميذ
وان في بيع ذلك بالثمن المذكور غبطه ومصلحه لليتيم المذكور حالة البيع
ثبوتا ماضيا شرعيا وانه حكم بما ثبت عنده من ذلك حكما شرعيا

Copyright © King Saud University